

عددها ومنهم من يكون البصر من الدرهم في طبيعته كالأمانسنا وذلك لما عليها مستقوس من اسم الله تع والدرهم السود مضمناً وخصومة ومنه يتبين لا يوافق حتى يسفح على حال وكل هذا إذا كانت الدرهم بارزة ظاهرة تتحرك فان كانت في ضرة أو ليسى أو حجاب فانه يستودع سراً ويحفظ لصاحبه ليقه ما حفظ من ذلك والدرهم الواحد يدل على الولد لمن عنده صامل وقد يدل على القرب للولولان مكتوباً عليه ضرب الأمير الفلاني **الفلوس** تدل على كلام ردي وخصي لمن رأى انه أصاب منها شيئاً **الباب الثاني والعشرون في رؤيا الوضوء والغسل والسؤالك الوضوء** يدل على الأمن من الخوف والنجاة من الملكة حتى ان عمر بن الخطاب رضى الله عنهما من اصحاب النبي المصطفى الكعبة فنزل الرجل في بعض ارض الشام الى دار عمر بن احبار اليهود لم يكن في زمانه مثله في العلم فامسح عمران يلقاه ويسمع علمه فاته فاستفتح باب داره فوقف طويلاً لم يفتح له ثم دخل على المبر فقال له وسمع منه فأعجبه فاحمله الالة انكر منه حسبه آياه على باب فذكر ذلك للمبر فقال له انا كنا رأيناك من عدلت البياتين والطريق ورأيناك هيبه السلطان فاجموزناك لها وانما حسناك على الباب لان الله تع قال لوسى وم اذا تخوفت سلطاناً فوضوءه ومراهلك بالوضوء فان من تواتر كان في امان

الله فقلنا دونك الباب حتى تواتر وتواتر جميع من في الدار وابنا ففتحت لك الباب والوضوء وسبيلة الى سلطان او عمل من الأعمال فمن رأى انه تواتر بما يجوز به الوضوء وتم وضوءه ثم لم يأتها في البقعة وان نفذ عليه أو عجز عن الماء وقام دون تمامه او تواتر بما لا يجوز الوضوء به استهان على قضاء الدين بالدين أو تغير النكح بالمتكروا على الامر الذي لا يجوز فيه ولا يشكر او يتصدق بما لا يملك او قسار يدخل عليه في عبادة كترك بسبب الفقه في الصوم ومن رأى انه يصلى بلا وضوء فان كان تاجر فقول لا بأس بل وان كان جندياً فهو بلا ضل وان كان صائفاً فهو بلا ماوى ومن رأى انه يصلى بلا وضوء على زبلة تخير في امره ولم يسئله ما أراد واقف رجل الى ابن سيرين قال رأيت رجلاً عرياناً واقفاً على زبلة وسيد طيور يضرب به فقال ابن سيرين لا تصعب هذه الوضوء في زماننا هذا الا الحسن المصري فقال الرجل هو الذي رأيت فقال الزبلة هي الدنيا وقد جعلها تحت رجليه وعريه تجرده عنها والظبور المواعظ الذي يفرح اسمها الناس بها **التيتم** يدل على السفر ويدل على الغفر بعد الغنى فمن رأى انه يتم فان كان مع عدم المال على فرح في ورز واليسنة وان كان مع وجود الماء فغنيحة اقوال اهدها ان يكون الرادي من يوم التعري على الزواج موالتدة على الطول والثاني ان يكون من يوم السفر في البر على السفر في البحر والثالث ان يكون من تالعب بدنيه او سبغ الوضوء من